

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء المجمعات العمرانية الجديدة وتعديلاته ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛
وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بشأن تشكيل مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء مدينة العبور الجديدة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥١ لسنة ٢٠١٣ باختصاصات مجالس أمناء المدن العمرانية الجديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٤٩ لسنة ٢٠١٤ بإعادة تشكيل مجالس أمناء المدن العمرانية الجديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٥٠ لسنة ٢٠٢١ المؤرخ ٢٠٢١/١٢/٩ بشأن تعديل تشكيل واختصاصات مجالس أمناء المدن العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بجلسته رقم (١٤٢) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١ ؛

وعلى توصيات وتعليمات رئاسة الجمهورية الصادرة عن السيد اللواء أ.ح مستشار رئيس الجمهورية للمتابعة فى هذا الشأن أرقام (١٢١) بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٤ ، (١٢٨) بتاريخ ٢٠١٩/١١/٦ ، (١٧١) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٠ ؛

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح مستشار رئيس الجمهورية للمتابعة رقم (٧١٧) المؤرخ ٢٠٢٢/٦/٤ بشأن نتائج الاجتماع المنعقد برئاسة الجمهورية يوم ٢٠٢٢/٥/١٨ لمتابعة نهو الموضوعات الخاصة بأراضى جمعية الطلائع بمدينة العبور الجديدة وما انتهى إليه من توصيات ؛

وعلى موافقة الجمعية العمومية لاتحاد الشاغلين بالموافقة على اللائحة التنظيمية والنظام الداخلى للتجمع السكنى طبقاً للقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما واعتماد اتحادات الشاغلين الخمسة بقرارات صادرة من قبل جهاز مدينة العبور الجديدة ؛

وعلى كتاب اللجنة العامة لإدارة التجمع السكنى لجمعية الطلائع بمدينة العبور الجديدة رقم (٣) بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢٢ والمرفق به مشروع قرار مجلس الأمناء للجمعية والمتضمن ترشيحات أسماء أعضاء مجلس الأمناء ؛ وفى ضوء ظروف العمل ومتطلباته فى المرحلة الحالية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُشكل مجلس أمناء لإدارة التجمع السكنى للطلائع بمدينة العبور الجديدة

على النحو التالى :

١ - السيد / محمود وجدى محمد محمود - عضو التجمع السكنى - رئيساً .

- ٢ - السيد / على حامد على شمس - عضو التجمع السكنى - نائباً للرئيس.
- ٣ - السيد / سمير يوسف عز الدين - عضو التجمع السكنى - عضواً .
- ٤ - السيد / كمال أمين فائق - عضو التجمع السكنى - عضواً .
- ٥ - السيد / فخرى نبيل عبد الوهاب مصطفى - رئيس اتحاد شاغلين التجمع السكنى الأول - عضواً .
- ٦ - السيد / محمود أحمد نصار - رئيس اتحاد شاغلين التجمع السكنى الثانى - عضواً .
- ٧ - السيد / جاسر محمد رياض عبد الحميد - رئيس اتحاد شاغلين التجمع السكنى الثالث - عضواً .
- ٨ - السيد / زاهر زكى جورجى واصف - رئيس اتحاد شاغلين التجمع السكنى الرابع - عضواً .
- ٩ - السيد / إسماعيل شبل إسماعيل اللبoudى - رئيس اتحاد شاغلين منطقتى أراضى الخدمات - عضواً .
- ١٠ - السيد د.م/ أحمد إسماعيل جبر - رئيس جهاز تنمية مدينة العبور الجديدة - عضواً .
- ١١ - السيد المحاسب/ إيهاب إيهاب فتحى - نائب رئيس جهاز تنمية مدينة العبور الجديدة - عضواً .
- ١٢ - السيد الأستاذ/ إيهاب شديد حسن - مدير الإدارة القانونية ومدير عام التنمية جهاز تنمية مدينة العبور الجديدة - عضواً .
- ١٣ - السيد المحاسب/ وليد فتحى - معاون رئيس جهاز تنمية مدينة العبور الجديدة - عضواً .
- ١٤ - السيدة المهندسة/ هدى موسى - نائب رئيس جهاز تنمية مدينة العبور الجديدة - عضواً .

١٥ - السيد / مجدى عبد الحميد سالم - نائب رئيس جهاز تنمية مدينة العبور الجديدة المشرف على الشؤون المالية والإدارية والعقارية - مقررًا ماليًا .
ولمجلس الأمناء الاستعانة بمن يراه مناسبًا لإنجاز أعماله .

(المادة الثانية)

يكون لمجلس أمناء إدارة تجمع الطلائع السكنى جميع السلطات اللازمة لمباشرة أعمال إدارة وتطوير وتشغيل وتحسين التجمع السكنى ، وإصدار القرارات اللازمة لذلك وبما يشمل اختصاصات اللجنة العامة لإدارة التجمع السكنى «الطلائع» المنصوص عليها فى اللائحة التنظيمية والنظام الداخلى للتجمع السكنى - وملاحقهما - والموافق عليها من الجمعية العمومية لاتحادات الشاغلين طبقًا لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

(المادة الثالثة)

لمجلس الأمناء الحق فى تفويض رئيس المجلس فى أى من اختصاصاته وتمثيله أمام الغير والتعامل والتوقيع على جميع أنواع العقود أمام كافة مأموريات الشهر العقارى وذلك كله بما يتوافق مع اللائحة التنظيمية والنظام الداخلى للتجمع السكنى وبما لا يخالف أحكام القوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الرابعة)

يضع مجلس أمناء التجمع السكنى القواعد المنظمة لسير العمل بالمجلس وضوابط وإجراءات تشكيله ومكافأة أعضائه والمعاونين له وبما يتوافق مع اللائحة التنظيمية والنظام الداخلى للتجمع السكنى .

(المادة الخامسة)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د.م/ عاصم الجزار